

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

مديرية الشؤون القانونية  
المديرية الفرعية للتوثيق والأرشيف  
مكتب النشر

# النشرة الرسمية للتربية الوطنية

- 1- مراسيم فردية.
- 2- الصحة المدرسية.
- 3- التنظيم الإداري.
- 4- مؤسسات التربية والتعليم.
- 5- التسيير المالي.

العدد 607، جانفي-فيفري-مارس 2020

النشرة الرسمية للتربية الوطنية

Site web : [www.education.gov.dz](http://www.education.gov.dz)

E-mail : [publication.sdda@education.gov.dz](mailto:publication.sdda@education.gov.dz)



## الفهرس

### الصفحة

#### 1- مراسيم فردية

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق  
11 ديسمبر سنة 2019، يتضمن إنهاء مهام مفتشة بوزارة التربية  
الوطنية..... (ج. ر. العدد 2020/01). 5

#### 2- الصحة المدرسية

- تعليمية وزارية مشتركة رقم 2 مؤرخة في 11 ديسمبر 2019 تتعلق  
بالبرنامج الوطني للصحة المدرسية وصحة الفم والأسنان في الوسط  
المدرسي..... 5

- قرار مؤرخ في 21 رجب عام 1441 الموافق 16 مارس 2020،  
يتضمن إنشاء خلية يقظة مركزية للوقاية من فيروس كورونا  
(كوفيد-19)..... 15

#### 3- التنظيم الإداري

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1441 الموافق  
20 نوفمبر سنة 2019، يحدد تنظيم المديرية المنتدبة للتربية في  
مصالح ومكاتب على مستوى المقاطعات الإدارية داخل بعض  
الولايات وفي المدن الكبرى وفي بعض المدن  
الجديدة..... (ج. ر. العدد 2020/06). 17

#### 4- مؤسسات التربية والتعليم

- مرسوم تنفيذي رقم 20-43 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1441  
الموافق 11 فبراير سنة 2020، يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء  
أخرى..... (ج. ر. العدد 2020/08). 19

مرسوم تنفيذي رقم 20-44 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى.....(ج. ر. العدد 2020/08). 30

#### 5- التسيير المالي

مرسوم تنفيذي رقم 20-17 مؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 27 جانفي سنة 2020، يتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2020.....(ج. ر. العدد 2020/11). 39

#### آخر ما صدر للإعلام

مرسوم رئاسي رقم 20-01 مؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1441 الموافق 2 جانفي سنة 2020، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة.(ج. ر. العدد 2020/01).

تعليمية وزارية مشتركة رقم 2  
مؤرخة في 11 ديسمبر 2019 تتعلق  
بالبرنامج الوطني للصحة المدرسية  
وصحة الفم والأسنان في الوسط  
المدرسي.

#### المراجع :

- القانون رقم 18-11 المؤرخ في  
18 شوال عام 1421 الموافق 2 يوليو  
سنة 2018 المتعلق بالصحة؛  
- توصيات الندوة التقييمية للبرنامج  
الوطني للصحة المدرسية وصحة الفم  
والأسنان المنعقدة من 4 إلى 5 أوت  
2019 بالمدرسة الوطنية للمناجنت  
وإدارة الصحة.

تهدف الحماية الصحية في الوسط  
المدرسي إلى توفير مجموعة من  
الخدمات على المستوى الوقائي  
والعلاجي والتربوي، لفائدة الطفل  
والمراهق لضمان نمو بدني وعقلي  
 واجتماعي منسجم.

إنّ الفئة المتمدرسة والتي تمثل ما يفوق  
تسعة (9) ملايين تلميذ في أكثر من  
27000 مؤسسة تربوية وتعليمية  
موزعة عبر كامل التراب الوطني،  
تقتضي اهتماما خاصا وعملا ذا أولوية  
لحماية صحة هذه الفئة من السكان.

لقد سمحت الجهود المبذولة في إطار  
تنفيذ البرنامج الوطني للصحة  
المدرسية من تسجيل نتائج هامة

مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 ربيع  
الثاني عام 1441 الموافق  
11 ديسمبر سنة 2019، يتضمن  
إنهاء مهام مفتشة بوزارة التربية  
الوطنية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في  
14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق  
11 ديسمبر سنة 2019، تنهى مهام  
السيدة حورية خليفي، بصفتها مفتشة  
بوزارة التربية الوطنية، لتكليفها  
بوظيفة أخرى.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات  
وزارة التربية الوطنية  
وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة  
العمرانية

إلى

- السيدات والسادة الولاة (للإعلام)  
- السيدات والسادة مدراء الصحة  
والسكان (للتنفيذ والمتابعة)  
بالاتصال مع السيدات والسادة مدراء  
المؤسسات العمومية للصحة الجوارية  
(للتنفيذ)  
- السيدات والسادة مدراء التربية  
الولائية (للتنفيذ والمتابعة)  
بالاتصال مع السيدات والسادة مدراء  
المؤسسات المدرسية (للتنفيذ)

عموماً، دون تحقيق كامل الأهداف المحددة بالنسبة لبعض الولايات.

لذا، يجب تكثيف الجهود بتعزيز العمل القطاعي المشترك وتوفير الوسائل الضرورية وتحسين الكفاءات المطلوبة قصد ترقية أنسنة الرعاية الصحية والانتقال إلى التكفل النوعي الذي يستجيب بشكل أفضل للاحتياجات الصحية لكل التلاميذ المتمدرسين.

وعليه، يجب على مسؤولي قطاعي الصحة والتربية الوطنية، بالتنسيق مع قطاع الجماعات المحلية، مظاهرة الجهود والسهر من جهة، للحفاظ على النتائج التي حققتها فرق الصحة المدرسية ومن جهة أخرى، لتحسين مؤشرات الصحة المدرسية وبالأخص في المناطق أو الجهات التي لاتزال فيها نقائص في بعض الجوانب المتعلقة بالتكفل بصحة التلاميذ.

يجب أن تتطور نشاطات الوقاية وترقية الصحة في الوسط المدرسي في إطار عمل متعدد الاختصاصات والقطاعات (الصحة والتربية الوطنية والجماعات المحلية) بإشراك أكبر للمجتمع المدني، لاسيما جمعيات أولياء التلاميذ.

**أولاً- الأهداف الواجب تحقيقها :**  
ترمي الأهداف الرئيسية التي حددتها الصحة المدرسية إلى ضمان:

**1- تغطية صحية مثلى من خلال :**  
- الزيارات الطبية المنتظمة للكشف لفائدة كل التلاميذ المعنيين من الأقسام التحضيرية والأطوار التعليمية الثلاثة (الابتدائي، المتوسط والثانوي)؛  
- التكفل الصحي المتخصص بالأمراض المكتشفة في الوسط المدرسي؛  
- تلقح تلاميذ السنوات الأولى للتعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي وفقاً للبرنامج الوطنية للتلقح المعمول بها؛

- ترقية التربية الصحية عن طريق تنظيم حملات يشارك فيها كل الفاعلين في الصحة المدرسية لتمكين التلاميذ من اكتساب المعارف الضرورية لاعتماد عادات حياة صحية والمحافظة عليها.

**2- ظروف ملائمة لتمدرس التلاميذ، لاسيما في مجال :**

- تهوية وتكييف كافة الأماكن (الأقسام البيداغوجية، المطاعم، الإقامات والمراحيض)؛  
- نظافة هذه الأماكن بتوفير الماء ومواد التنظيف والتطهير؛  
- النظافة البدنية للتلاميذ بالتوفير الدائم للماء والصابون السائل؛  
- السلامة الغذائية من خلال التقيد الصارم بالممارسات الجيدة في مجال الإطعام (صحة ونظافة عمال المطاعم المدرسية، نظافة الأيدي، تخزين المواد الغذائية وتحضير الوجبات وحفظها).

## ثانياً- النشاطات الواجب إنجازها :

يكلف مديرو المؤسسات العمومية للصحة الجوارية بالسهر على إنجاز نشاطات الكشف والمتابعة على مستوى الوحدات المخصصة لذلك، وهذا بالتنسيق مع مفتشي المقاطعات ومديري مؤسسات التربية والتعليم المعنية ورؤساء المجالس الشعبية البلدية وبالتعاون مع منسقي الصحة المدرسية.

يجب على مديري التربية ومفتشي المقاطعات ومديري مؤسسات التربية والتعليم السهر على إشراك مستخدمي قطاعهم (مفتشين وأساتذة) في النشاطات التي تقوم بها فرق الصحة المدرسية.

تُنظَّم نشاطات جوارية لفائدة تلاميذ المؤسسات المدرسية الواقعة بمناطق نائية ومعزولة عن طريق وضع فرق متنقلة للصحة المدرسية لضمان التغطية الصحية ومنها التلقيح لكافة هؤلاء التلاميذ، وتتم هذه النشاطات على مستوى وحدة الكشف والمتابعة. وفي حالة انعدام هذه الوحدة تتم النشاطات في محل مناسب أو عيادة متنقلة مهيأة لهذا الغرض.

يجب على الجماعات المحلية ضمان النقل المبرمج لتلاميذ الأقسام التحضيرية والأطوار التعليمية الثلاثة

(الابتدائي والمتوسط والثانوي) إلى وحدات الكشف والمتابعة، ويجب أن يتم ذلك بمرافقة أستاذ أو مربي يعينه مدير مؤسسة التربية والتعليم.

على سبيل التذكير، يجب السهر على إبقاء وحدات الكشف والمتابعة مفتوحة خلال مختلف العطل المدرسية (الخريف والشتاء والربيع والصيف)، وهذا من أجل ضمان تكفل ومتابعة طيبة منتظمة للتلاميذ.

يجب على منسّق الصحة المدرسية إعداد برنامج النشاطات الواجب القيام بها خلال العطل المدرسية وإرساله إلى مدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية الذي يضمن عرضه على مستوى كل وحدات الكشف والمتابعة، وكذا إرساله إلى مديري مؤسسات التربية والتعليم، لإعلام التلاميذ وأوليائهم بهذا البرنامج.

يتم استدعاء التلاميذ المعنيين بالبرنامج قبل حلول العطل المدرسية، وهذا بالتنسيق مع مديري مؤسسات التربية والتعليم.

كما يجب على فرق الصحة المدرسية، لاسيما خلال فترة تسليم كشوف النقاط، إعلام أولياء التلاميذ عن الحالة الصحية لأبنائهم وعن فتح وحدات الكشف والمتابعة خلال فترة العطل المدرسية.

## 1- في مجال ترقية الصحة العامة:

### 1.1- فيما يخص الزيارة الطبية والكشف :

تتم الفحوصات الطبية المنتظمة للكشف عن تلاميذ مؤسسات التربية والتعليم العمومية والخاصة المعتمدة من طرف الدولة على مستوى وحدات الكشف والمتابعة حسب جدول معد مسبقا يخص:

- تلاميذ الأقسام التحضيرية والسنة الأولى ابتدائي والسنة الأولى متوسط والسنة الأولى ثانوي؛

- تلاميذ أقسام الامتحانات أي السنة الخامسة ابتدائي والسنة الرابعة متوسط والسنة الثالثة ثانوي؛

- تلاميذ الأقسام الأخرى أي السنوات الثانية والثالثة والرابعة ابتدائي والسنتين الثانية والثالثة متوسط والسنة الثانية ثانوي؛

يستفيد التلاميذ الذين هم في وضعية إعاقة من كشف مبكر يستهدف الأمراض التي يمكنها أن تفاقم حالتهم الصحية.

### 2.1- فيما يخص التكفل بالأمراض المكتشفة :

بالنظر إلى ضرورة ضمان التكفل الصحي المتخصص للتلاميذ الموجهين من طرف فرق الصحة المدرسية، يتعين على مديري المؤسسات العمومية للصحة الجوارية، بالتنسيق مع المؤسسات

الاستشفائية، تنظيم فروع أو شبكات التكفل الصحي المتخصص بالأمراض المكتشفة، وهذا بإعطاء الأولوية للتلاميذ المصابين بـ:

- اضطرابات بصرية و/أو سمعية؛

- اعوجاج العمود الفقري؛

- الارتداد البولي؛

- أمراض مزمنة (منها داء السكري والهيموفيليا وأمراض القلب والأوعية)؛

- إعاقة، لاسيما ذهنية.

يتم تدوين جميع العمليات الصحية المنجزة في الملف الطبي المدرسي والدفتر الصحي للتلميذ.

يجب على فرق الصحة المدرسية إعلام مصالح علم الأوبئة والطب الوقائي بالأمراض ذات التصريح الإجباري، لاسيما تلك ذات المفعول الوبائي كالحصبة والحصبة الألمانية والجدري والرمد الحبيبي...

### 3.1- فيما يخص التغطية الصحية خلال الامتحانات الوطنية الرسمية :

يجب على الطبيب المنسق أن يُعد قائمة فرق الصحة المدرسية التي تم تعيينها وتوجيهها للعمل بمراكز الامتحانات المفتوحة من طرف مديرية التربية وأن يرسلها إلى مديرية الصحة والسكان ووزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، للإعلام.



## 2.2- يتلقى تلاميذ السنة الأولى

متوسط :

- اللقاح المضاد للخناق والكزاز  
- الدفتيريا والتيتانوس) الخاص  
بالبالغين؛  
- اللقاح الفموي الثنائي التكافؤ المضاد  
لشلل الأطفال.

## 3.2- يتلقى تلاميذ السنة الأولى

ثانوي :

- اللقاح المضاد للخناق والكزاز  
(الدفتيريا والتيتانوس) الخاص  
بالبالغين.

## ملاحظة : بالنسبة لتلاميذ الأوطار

التعليمية الثلاثة (الابتدائي والمتوسط  
والثانوي) المتأخرين أو الذين كان  
تلقّيحهم ناقصاً، يتلقون جرّع اللقاحات  
الناقصة قبل نهاية السنة الدراسية.

## 3- في مجال ترقية الصحة العقلية :

إنّ ترقية الصحة العقلية في الوسط  
المدرسي يجب أن تندمج اندماجاً كلياً  
في نشاطات الصحة المدرسية  
وتتناسق مع جميع التدخلات.

يساهم نفساني من فريق الصحة  
المدرسة في الكشف عن الاضطرابات  
النفسية لدى التلاميذ والتي تؤدي غالباً  
إلى نقص التكيف والتأخر الدراسي.

تتولى هذه الفرق التكفل بالتلاميذ الذين  
هم بحاجة إلى علاج استعجالي أو دعم  
نفسي على مستوى وحدات الكشف  
والمتابعة وفي حالة انعدام هذه  
الوحدات يتم التكفل الصحي في محل  
داخل مركز الامتحان يكون مناسباً  
ومهيئاً ومجهزاً ومزوداً بمواد صيدلانية  
(أدوية الاستعجال، ضمادات،  
حقن...).

## 2- في مجال التلقيح :

يُعد التلقيح إحدى الوسائل الأساسية  
للقاية من الأمراض المعدية ويخصّ  
في الوسط المدرسي، أساساً تلاميذ  
السنوات الأولى من التعليم الابتدائي  
والتعليم المتوسط والتعليم الثانوي العام  
والتكنولوجي.

بالنسبة للسنة الدراسية 2019-2020،  
يتم تلقيح التلاميذ المعنيين على النحو  
الآتي :

## 1.2- يتلقى تلاميذ السنة الأولى

ابتدائي :

- اللقاح المضاد للحصبة والحصبة  
الألمانية والنكاف؛  
- اللقاح المضاد للخناق والكزاز  
- الدفتيريا والتيتانوس) الخاص  
بالأطفال؛  
- اللقاح الفموي الثنائي التكافؤ المضاد  
لشلل الأطفال.

إن توجيه الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة إلى نفساني الصحة المدرسة، يجب أن يتم من طرف فريق الصحة المدرسة بالتعاون مع طاقم مؤسسة التربية والتعليم والأولياء.

ولهذا الغرض، يُكلف مديرو مؤسسات التربية والتعليم بالسهر على توفير الشروط التي تهدف إلى تمكين نفساني الصحة المدرسية من ضمان ما يلي :

- استقبال التلاميذ مرفقين بأولياهم؛
- استلام الطلبات وبرمجة المواعيد؛
- التكفل بالتلاميذ في مكان ملائم خاص بالفحص النفسي.

#### 4- في مجال ترقية صحة الفم والأسنان :

ما يزال تسوس الأسنان يحتل المرتبة الأولى من بين الأمراض المكتشفة في الوسط المدرسي (54%)، وبالنظر للاحتياجات الكبيرة في مجال علاج الفم والأسنان، وتعزيزا للبرنامج الوطني لصحة الفم والأسنان، اعتمدت وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات استراتيجية جديدة شعارها "لا للتسوس".

الأهداف الرئيسية في برنامج "لا للتسوس" تتمثل فيما يأتي :

- وضع حدّ لتطور تسوس الأسنان عند الأطفال المتدرسين بحلول عام 2025؛
- ضمان عدم وجود أي نقصان في الأسنان بسبب التسوس عند بلوغ سن الـ 18؛

- الوصول إلى نسبة تكفل شامل وفعلي (100%) لكل حالات تسوس الأسنان المكتشفة في الوسط المدرسي.

يضمن طبيب الأسنان في الصحة المدرسية زيارات منتظمة لفحص كل التلاميذ المسجلين في الأقسام التحضيرية والسنة الأولى ابتدائي وذلك باستعمال كرسي طب أسنان مجهز.

وفي نهاية الفحص، يجب أن يستلم كل تلميذ بطاقة اتصال يُدون فيها اسم وختم طبيب الأسنان المعالج واسم هيكل التكفل ويوم وساعة الموعد الطبي.

يضمن طبيب الأسنان الذي قام بالفحص التكفل بكل الأمراض المكتشفة لدى كل التلاميذ المفحوصين.

يتم توجيه التلاميذ اللذين هم بحاجة إلى علاج متخصص في صحة الفم والأسنان للتكفل بهم حسب شبكة التخصص المنظمة من طرف مديري المؤسسات العمومية للصحة الجوارية.

يجدر التوضيح أنّ مجموع التلاميذ الذين تم فحصهم في الأقسام التحضيرية والسنة أولى ابتدائي يستفيدون من فحص ومتابعة منتظمة للفم والأسنان وهذا كل سنة ابتداء من سنتهم الثانية ابتدائي خلال كل مسارهم الدراسي.

يجب التكفل بكل تلميذ، مهما كان طوره الدراسي، يتقدم إلى عيادة الأسنان التابعة لوحدة الكشف والمتابعة من أجل مرض في الفم والأسنان.

#### 5- في مجال الترقية الصحية :

إنّ ترقية الصحة في الوسط المدرسي هي مسؤولية فريق الصحة المدرسية كله وكافة أعضاء الجماعة التربوية، ويتمثل الهدف من هذه الترقية الصحية في تعليم التلاميذ ليصبحوا أفراداً واعين بوضعهم الصحي وكذا في إنشاء محيط مدرسي لائق يساعد على راحة الجميع قصد ضمان النجاح الدراسي للتلاميذ.

تكلف فرق الصحة المدرسية بالتعاون مع مديري مؤسسات التربية والتعليم وجمعيات أولياء التلاميذ بما يأتي :

- إنشاء وإعادة تنشيط "نوادي الصحة" و "لجان مكافحة التبغ" في مؤسسات التربية والتعليم بهدف التحسيس بأخطار التبغ وترقية تربية التلاميذ من طرف نظرائهم؛

- ترقية النشاط البدني والرياضي في المدرسة لفوائده البدنية والذهنية والاجتماعية وهذا بالتعاون مع قطاع الشباب والرياضة في مجال التأطير والدعم التقني؛

- تنظيم، إضافة إلى الأيام التي حددتها منظمة الصحة العالمية

والأسبوع المغاربي، حملات حول التربية من أجل الصحة والاتصال الاجتماعي حسب رزنامة تتضمن، لاسيما المواضيع الآتية:

#### 1.5- النظافة :

- النظافة الفردية والجماعية؛  
- نظافة الفم والأسنان، وبالأخص عبر تنظيم حصص لتعليم تلاميذ المدارس الابتدائية كيفية تنظيف الأسنان بالفرشاة في المغسلة؛  
- نظافة المحيط وحماية البيئة (الوقاية والتقليل من النفايات...).

#### 2.5- الوقاية من الأمراض ومكافحة عوامل الخطر :

- ترقية تغذية صحية ومتوازنة وتحتوي على قليل من السكر؛  
- ترقية النشاط البدني؛  
- مكافحة تعاطي التبغ وإدمان المخدرات؛  
- الوقاية من الإدمان السلوكي (الشاشات، ألعاب الفيديو...)  
- الوقاية من الأمراض المنقولة.

#### 3.5- الوقاية من الإصابات ومكافحتها :

- الوقاية من الحوادث والإصابات في الوسط المدرسي؛  
- الوقاية من العنف في الوسط المدرسي؛  
- الوقاية من الحوادث المنزلية وأخطار الطرقات.

#### 4.5- إجراءات خاصة :

- إدراج حصص التربية الصحية تتعلّق بالوقاية من الرمد الحبيبي والتسمّم العقربي، خاصة على مستوى ولايات الجنوب؛

- إدراج حصص للتحميس بالأخطار الناجمة عن الألغام المضادة للأشخاص بالنسبة للولايات الحدودية في الشرق والغرب.

إنّ هذه الرزنامة ليست حصرية، ويمكن لفرق الصحة المدرسية على المستوى المحلي أن تختار مواضيع أخرى بالنظر إلى الاحتياجات الخاصة التي يحددها مستخدمو الصحة أو يطلب من التلاميذ والأساتذة وجمعيات أولياء التلاميذ.

ويجب أن تدوّن زيارة فرق الصحة المدرسية إلى مؤسّسات التربية والتعليم في السجل الصحي للمؤسّسة (التاريخ، المدة، عدد الأطفال المعنيين، الوسائل والموضوع) الذي يوقعه مدير المؤسّسة.

#### 6- في مجال مراقبة حفظ الصحة والملاءمة الصحية في مؤسّسات التربية والتعليم :

يكلّف مديرو الصحة والسكان بالتعاون مع مديري المؤسّسات العمومية للصحة الجوارية بالسهر على المراقبة المنتظمة لمؤسّسات التربية والتعليم وإعطاء أهمية خاصة لنوعية الماء

الشروب في المطاعم المدرسية والإقامات والمراحيض. ويجب على فرق مصالح علم الأوبئة والطب الوقائي ومكاتب حفظ الصحة البلدية، بالتعاون مع ممثلي مديريات التربية، السهر على التصحيح الفوري للنقائص التي عاينها فريق الصحة المدرسية.

فضلا عن ذلك، يجب السهر على إخضاع العمّال المكلفين بالإطعام لإجراء فحص طبي وفحص زراعة البراز وفحص طفيليات البراز كل ستة (6) أشهر.

#### ثالثا - الوسائل الواجب تجنيدها :

يُعد تجنيد الوسائل شرطا أساسيا لتحسين نوعية الخدمات في الوسط المدرسي.

لهذا الغرض، يكلّف مديرو التربية ومديرو الصحة والسكان، بالاتصال مع مسؤولي الجماعات المحلية ومديري المؤسّسات العمومية للصحة الجوارية ومديري مؤسّسات التربية والتعليم، كل فيما يخصّه، بالقيام بما يلي :

#### 1- بالنسبة لوحدات الكشف والمتابعة

عموما :

- فتح وحدات كشف ومتابعة جديدة قصد ضمان تغطية صحية فعلية لكل 4000 تلميذ؛

- إنشاء وحدات كشف ومتابعة مرجعية للتكفل الصحي المتخصّص

والمتابعة الصحية للتلاميذ المصابين  
بأمراض مزمنة؛  
- السّهر على احترام المقاييس المتعلقة  
بوحداث الكشف والمتابعة (أن تكون  
الوحدة ذات إضاءة وتهوية جيدة، بها  
تدفئة، تحتوي على مكان مخصص  
لغسل اليدين، بالإضافة إلى التجهيزات  
والمعدات اللازمة)، وذلك لتمكين  
فرق الصحة المدرسية من ممارسة  
عملهم في ظروف مثلى؛  
- تعزيز وضمان استقرار فرق الصحة  
المدرسية التي يجب أن تشمل على :  
طبيب وجراح أسنان ونفساني وثلاثة  
(3) شبه طبيين من بينهم مساعد في  
طب الأسنان؛  
- توفير الوسائل التعليمية للتربية  
الصحية التي تحتل مكانة أساسية في  
الصحة المدرسية.

#### 4- بالنسبة للصحة العقلية :

- إدراج عيادة نفسانية تكون مطابقة  
للمعايير المطلوبة، زيادة على العيادة  
الطبية وعيادة طب الأسنان؛  
- تدعيم وحدات الكشف والمتابعة  
بالنفسانيين، لاسيما تلك التي تتكفل  
بالأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة  
للكشف عن هذه الفئة ومرافقتها؛  
- تدعيم تكوين الأساتذة ومرافقي  
الحياة المدرسية المكلفين بالأطفال  
ذوي الاحتياجات الخاصة من طرف  
مهنيي الصحة، بالتنسيق مع قطاعي  
التربية الوطنية والتضامن الوطني.

#### رابعاً - متابعة النشاطات وتقييمها :

إنّ التنسيق القطاعي المشترك بين  
مصالح الصحة والتربية الوطنية  
والجماعات المحلية يُعد شرطاً  
أساسياً لضمان السير الجيد لنشاطات  
الصحة المدرسية.

والمتابعة الصحية للتلاميذ المصابين  
بأمراض مزمنة؛  
- السّهر على احترام المقاييس المتعلقة  
بوحداث الكشف والمتابعة (أن تكون  
الوحدة ذات إضاءة وتهوية جيدة، بها  
تدفئة، تحتوي على مكان مخصص  
لغسل اليدين، بالإضافة إلى التجهيزات  
والمعدات اللازمة)، وذلك لتمكين  
فرق الصحة المدرسية من ممارسة  
عملهم في ظروف مثلى؛  
- تعزيز وضمان استقرار فرق الصحة  
المدرسية التي يجب أن تشمل على :  
طبيب وجراح أسنان ونفساني وثلاثة  
(3) شبه طبيين من بينهم مساعد في  
طب الأسنان؛  
- توفير الوسائل التعليمية للتربية  
الصحية التي تحتل مكانة أساسية في  
الصحة المدرسية.

#### 2- بالنسبة للتكفل الطبي :

- توفير اللقاحات والأدوية  
الضرورية لمعالجة بعض الأمراض،  
لاسيما التهاب المفاصل الحاد والجرب  
والتقمل وكذا الرمد الحبيبي بولايات  
الجنوب، وهذا على مستوى وحدات  
الكشف والمتابعة؛  
- توفير عدسات الفحص المزدوجة  
المكبرة (2.5) لأطباء الصحة  
المدرسية بولايات الجنوب للكشف عن  
الرمد الحبيبي.

#### 3- بالنسبة لصحة الفم والأسنان :

- استكمال تجهيز عيادات طب

يكلّف مدير الصحة والسكان الولائي، بالتنسيق مع مدير التربية الولائي، بتنظيم اجتماع اللجنة الولائية للصحة المدرسية عند بداية السنة الدراسية قصد ضبط البرنامج السنوي للنشاطات وعند نهاية كل فصل من أجل المتابعة والتقييم.

كذلك، يجب على مدراء الصحة والسكان إرسال تقارير موجزة فصلية وسنوية عن نشاطات الصحة المدرسية إلى مدراء التربية الولائيين، قصد التمكن من تحسين النشاطات في هذا المجال.

يجب على مدراء الصحة والسكان إرسال نسخة من الحصائل الفصلية والسنوية عن نشاطات الصحة المدرسية وصحة الفم والأسنان إلى الوزارة الوصية على مستوى المديرية العامة للوقاية وترقية الصحة، وتجدر الإشارة أنّ إعداد هذه الحصائل، يتم على أساس دعومات معلومات جديدة مرقمة ومدمجة في نظام الإعلام الصحي، وهذا ابتداء من السنة الدراسية 2019-2020.

نولي أهمية بالغة للتطبيق والمتابعة الصارمة لأحكام هذه التعليمات التي تهدف إلى تعزيز وتدعيم البرنامج الوطني للصحة المدرسية.

حرر بالجزائر في 14 ربيع الثاني عام  
1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019  
وزير الصحة والسكان وإصلاح  
المستشفيات  
ميراي محمد  
وزير التربية الوطنية  
عبد الحكيم بلعابد  
وزير الداخلية والجماعات المحلية  
والتهيئة العمرانية  
صلاح الدين دحمون

يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تنشأ لدى وزير التربية الوطنية خلية يقظة مركزية للوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19)، والحيلولة دون انتشاره في قطاع التربية الوطنية، و تدعى في صلب النص "الخلية".

قرار مؤرخ في 21 رجب عام 1441 الموافق 16 مارس سنة 2020، يتضمن إنشاء خلية يقظة مركزية للوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19).

**المادة 2 :** تتولى الخلية لا سيما ما يلي :

إن وزير التربية الوطنية،

- السهر على تعميم وتطبيق التدابير الوقائية التي تملئها وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، على مستوى الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية ومصالح مديريات التربية، وكذا كافة المؤسسات التعليمية؛  
- التواصل المنتظم والمتابعة اليومية مع المؤسسات الوطنية تحت الوصاية ومع مديريات التربية حول مدى تنفيذ البروتوكول الخاص بالإجراءات الواجب إتباعها للوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19)؛  
- متابعة عمليات التطهير والنظافة في أماكن العمل على مستوى الإدارة المركزية ومصالح المؤسسات تحت الوصاية ومديريات التربية وكذا كافة المؤسسات التعليمية؛  
- إعداد تقرير يومي عن وضعية القطاع يرفع للسيد وزير التربية الوطنية.

- بمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008، المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 01-20 المؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1441 الموافق 2 جانفي سنة 2020، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 265-94 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1415 الموافق 6 سبتمبر سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-10 المؤرخ في 18 محرم عام 1431 الموافق 4 يناير سنة 2010 الذي يحدد شروط الدخول إلى مؤسسات التربية والتعليم واستعمالها وحمايتها،

**المادة 3 :** تتشكل الخلية التي يرأسها الأمين العام لوزارة التربية الوطنية، من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

- عبد الحبيب مزرق، المدير العام للمالية والهيكل والدعم؛
- مزيان لعجال، مدير الدراسات؛
- عبد الوهاب خولال، مدير دعم الأنشطة الثقافية والرياضية والنشاط الاجتماعي؛
- قاسم جهلان، مدير التعليم الابتدائي؛
- عبد الحميد درياس، مدير الموارد البشرية؛
- أحمد الفوضيل، مدير الهيكل والتجهيزات؛
- منير حسين، المكلف بالأمن الداخلي للمؤسسة؛

- عبد الرحمان شلال، المدير الفرعي للوسائل العامة والممتلكات.

**المادة 4 :** يجب على الخلية، أثناء تأدية مهامها، التقيد والالتزام بتدابير التباعد الاجتماعي واستعمال كل وسائل الاتصال عن بعد.

**المادة 5 :** يكلف السيد الأمين العام، والسادة أعضاء الخلية، كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار.

**المادة 6 :** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتربية الوطنية.

حرر بالجزائر في 21 رجب عام  
1441 الموافق 16 مارس سنة 2020  
وزير التربية الوطنية  
محمد واجعوط



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في  
23 ربيع الأول عام 1441 الموافق  
20 نوفمبر سنة 2019، يحدد تنظيم  
المديرية المنتدبة للتربية في مصالح  
ومكاتب على مستوى المقاطعات  
الإدارية داخل بعض الولايات وفي  
المدن الكبرى وفي بعض المدن  
الجديدة.

إنّ الوزير الأول،  
وزير المالية،  
وزير التربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
18-337 المؤرخ في 17 ربيع الثاني  
عام 1440 الموافق 25 ديسمبر سنة  
2018 والمتضمن إحداث مقاطعات  
إدارية في المدن الكبرى وفي بعض  
المدن الجديدة وتحديد قواعد تنظيمها  
وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم  
90-174 المؤرخ في 16 ذي القعدة  
عام 1410 الموافق 9 يونيو سنة  
1990 الذي يحدد كفاءات تنظيم  
مصالح التربية على مستوى الولاية،  
وسيرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم  
94-265 المؤرخ في 29 ربيع الأول  
عام 1415 الموافق 6 سبتمبر سنة  
1994 الذي يحدد صلاحيات وزير  
التربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم  
95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام  
1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995  
الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم  
15-141 المؤرخ في 9 شعبان عام  
1436 الموافق 28 مايو سنة 2015  
والمتضمن تنظيم المقاطعة  
الإدارية وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
15-140 المؤرخ في 8 شعبان عام  
1436 الموافق 27 مايو سنة 2015  
والمتضمن إحداث مقاطعات إدارية  
داخل بعض الولايات وتحديد القواعد  
الخاصة المرتبطة بها، المعدل  
والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
19-97 المؤرخ في 4 رجب عام  
1440 الموافق 11 مارس سنة 2019  
والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
19-111 المؤرخ في 24 رجب عام  
1440 الموافق 31 مارس سنة 2019  
والمتضمن تعيين أعضاء  
الحكومة، المعدل،

يقررون ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 18 من المرسوم الرئاسي رقم 337-18 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 25 ديسمبر سنة 2018 و المتضمن إحداث مقاطعات إدارية في المدن الكبرى و في بعض المدن الجديدة وتحديد قواعد تنظيمها و سيرها، و المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 15-141 المؤرخ في 9 شعبان عام 1436 الموافق 28 مايو سنة 2015 و المتضمن تنظيم المقاطعة الإدارية و سيرها، يهدف هذا القرار إلى تحديد تنظيم المديرية المنتدبة للتربية في مصالح و مكاتب على مستوى المقاطعات الإدارية في بعض الولايات و في المدن الكبرى و في بعض المدن الجديدة.

**المادة 2 :** تنظم المديرية المنتدبة للتربية في مصلحتين (2) :

- 1- مصلحة التمدرس والامتحانات،
- 2- مصلحة متابعة تسيير المستخدمين والمؤسسات المدرسية.

**المادة 3 :** تشمل مصلحة التمدرس والامتحانات مكاتبين (2) :

- أ) مكتب التمدرس والأنشطة الثقافية والرياضية،
- ب) مكتب التوجيه والامتحانات.

**المادة 4 :** تشمل مصلحة متابعة تسيير المستخدمين والمؤسسات المدرسية مكاتبين (2) :

- أ) مكتب متابعة تسيير المستخدمين والتكوين،
- ب) مكتب متابعة تسيير المؤسسات المدرسية والنشاط الاجتماعي.

**المادة 5 :** تحدد مهام المصالح والمكاتب المذكورة أعلاه، بموجب قرار من وزير التربية الوطنية.

**المادة 6 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ربيع الأول عام 1441 الموافق 20 نوفمبر سنة 2019.

وزير المالية

محمد لوكال

وزير التربية الوطنية

عبد الحكيم بلعابد

عن الوزير الأول وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية

والإصلاح الإداري

بلقاسم بوشمال

الأولى عام 1441 الموافق  
28 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن  
تعيين الوزير الأول،

مرسوم تنفيذي رقم 20-43 مؤرخ  
في 17 جمادى الثانية عام 1441  
الموافق 11 فبراير سنة 2020،  
يتضمن إنشاء متوسطات وإلغاء  
أخرى.

إنّ الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
01-20 المؤرخ في 6 جمادى الأولى  
عام 1441 الموافق 2 جانفي سنة  
2020 والمتضمن تعيين أعضاء  
الحكومة،

يرسم ما يأتي :

- بناء على تقرير وزير التربية  
الوطنية،

**المادة الأولى:** تنشأ، ابتداء من موسم  
الدخول المدرسي 2018-2019،  
المتوسطات المذكورة في الملحق  
الأول بهذا المرسوم.

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان  
99-4 و 143 (الفقرة 2) منه،

**المادة 2 :** تلغى، ابتداء من موسم  
الدخول المدرسي 2018-2019  
المتوسطات المذكورة في الملحق  
الثاني بهذا المرسوم.

- وبمقتضى القانون رقم 08-04  
المؤرخ في 15 محرم عام 1429  
الموافق 23 يناير سنة 2008  
والمتضمن القانون التوجيهي للتربية  
الوطنية، لاسيما المادة 82 منه،

**المادة 3 :** ينشر هذا المرسوم في  
الجريدة الرسمية للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
01-14 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام  
1435 الموافق 5 يناير سنة 2014  
الذي يحدد كليات تسمية المؤسسات  
والأماكن والمباني العمومية أو إعادة  
تسميتها،

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام  
1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020.

الوزير الأول

عبد العزيز جراد

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
19-370 المؤرخ في أول جمادى

**الملحق الأول**  
**قائمة المتوسطات المنشأة للسنة الدراسية 2019/2018**

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
زاوية سيدي البكري	متوسطة زاوية سيدي البكري	8850	أولاد أحمد - تمي	21 01	أدرار	01
حي بن سونة	متوسطة الشهيد بسكري محمد	8851	الشلف	01 02	الشلف	02
حي 800 مسكن عدل - الأغواط	متوسطة حي 800 مسكن	8852	الأغواط	01 03	الأغواط	03
القطب الجديد - أفلو	متوسطة الشهيد مدني شنافي	8853	أفلو	13 03		
باتنة	متوسطة الأخوين الشهيدين خمري عيسى ولحسن ابني عيسى	8854	باتنة	01 05	باتنة	05
مزاتة - أريس	متوسطة مزاتة	8855	أريس	16 05		
علب بو عصيد - بسكرة	متوسطة علب بو عصيد	8856	بسكرة	01 07	بسكرة	07
الحي الجامعي - بشار	متوسطة بشار الجديدة	8857	بشار	01 08	بشار	08
البويرة	متوسطة آيت راشد محمد ايدير	8858	البويرة	01 10	البويرة	10

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
قرية مرجة – الشريعة	متوسطة قرية مرجة	8859	الشريعة	03 12	تبسة	12
قرية سيدي صالح – الونزة	متوسطة الشهيد رابحي أحمد بن حفيظ	8860	الونزة	19 12		
بوجليدة – تلمسان	متوسطة بوجليدة الجديدة	8861	تلمسان	01 13	تلمسان	13
عين تالوت	متوسطة تاجموت	8862	عين تالوت	03 13		
حي خميستي – الحناية	متوسطة خميستي	8863	الحناية	26 13		
عقبة بن نافع – مغنية	متوسطة عقبة بن نافع	8864	مغنية	27 13		
أبيزار – تيميزارت	متوسطة أماتوي محمد	8865	تيميزارت	08 15	تيزي وزو	15
آيت شفعة	متوسطة آيت شفعة	8866	آيت شفعة	13 15		
أكرو	متوسطة ناشف محمد	8867	أكرو	44 15		
بني زيكي	متوسطة حاجمي بلعيد	8868	بني زيكي	46 15		

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
حي المرجة – براقى	متوسطة المرجة الجديدة	8869	براقى	14 16	الجزائر شرق	16
الدالية الكاليتوس	متوسطة حي 928 مسكن	8870	الكاليتوس	33 16		
حي ديار الشمس – المدنية	متوسطة المدنية الجديدة	8871	المدنية	03 16	الجزائر وسط	
حي 10000 مسكن – سيدي عبد الله	متوسطة سيدي عبد الله الجديدة 1	8872	المعاملة	46 16	الجزائر غرب	
حي 10000 مسكن – سيدي عبد الله	متوسطة سيدي عبد الله الجديدة 2	8873				
الجلفة	متوسطة حي هواري بومدين	8874	الجلفة	01 17	الجلفة	
القديد	متوسطة أم الشقاق	8875	القديد	03 17		
حاسى بحبح	متوسطة المجاهد بن سيدي محمد	8876	حاسى بحبح	04 17		
فيض البطمة	متوسطة فيض البطمة	8877	فيض البطمة	07 17		
سيدي بايزيد	متوسطة سد أم الدروع	8878	سيدي بايزيد	12 17		

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
الميلية	متوسطة أولاد عربي	8879	الميلية	09 18	جيجل	18
شوف لكداد	متوسطة شوف لكداد الجديدة	8880	سطيف	01 19	سطيف	19
صالح باي	متوسطة محمد الطاهر بن سديرة	8881	صالح باي	39 19		
عين الحجر	متوسطة الشهيد فلالي عبد القادر	8882	عين الحجر	03 20	سعيدة	20
حي الزفازف – سكيكدة	متوسطة بولكلوك عبد الحميد	8883	سكيكدة	01 21	سكيكدة	21
حي 600 مسكن – سيدي بلعباس	متوسطة الشهيد سويدي محمد	8884	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	22
سيدي لحسن	متوسطة سليمان بن طوبال المدعو لخضر	8885	سيدي لحسن	14 22		
حي 200 سكن ذراع الريش رقم 1 وادي العنب	متوسطة قواسمي بشير	8886	وادي العنب	06 23	عنابة	23
وادي الزناتي	متوسطة الشهيد صقر عبد الحميد المدعو عين تراب	8887	وادي الزناتي	04 24	قالمة	24
خزارة	متوسطة خزارة الجديدة	8888	خزارة	15 24		

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
حي 500 مسكن الوحدة الجوارية 20 علي منجلي - الخروب	متوسطة علي منجلي	8889	الخروب	06 25	قسنطينة	25
حي 3000 مسكن - ماسينيسا	متوسطة عقون عبد المجيد	8890				
حي 3000 مسكن المدينة الجديدة ماسينيسا - الخروب	متوسطة حي 3000 مسكن ماسينيسا	8891				
دوار أولاد جلول - نكمارية	متوسطة بن سالم عبد القادر	8892	نكمارية	15 27	مستغانم	27
تازقرارت - ورقلة	متوسطة تازقرارت	8893	ورقلة	01 30	ورقلة	30
حي بلقايد - بئر الجير	متوسطة الشهيد تموح محمد	8894	بئر الجير	03 31	وهران	31
حي 1500 مسكن - عين البيضاء وهران	متوسطة حي 1500 مسكن - عين البيضاء	8895	السانية	05 31		
الكرمة	متوسطة المجاهد حجازي محمد	8896	الكرمة	17 31		



الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
الحي الجديد – الأبيض سيدي الشيخ	متوسطة بوعرفة الدين بن علي	8897	الأبيض سيدي الشيخ	07 32	البييض	32
حي إفري	متوسطة إفري الجديدة	8898	جانت	02 33	إبليزي	33
برج عمر إدريس	متوسطة الرائد برج عمر إدريس	8899	برج عمر إدريس	04 33		
بن داود	متوسطة الأخوين الشهيدين بلجر ولخضر و عمارة	8900	بن داود	06 34	برج بوعريريج	34
الياشير	متوسطة المجاهد المتوفي فجيرري ساعد	8901	الياشير	07 34		
عين الكبير – بوقوس	متوسطة الشهيد أحمد خنوشي	8902	بوقوس	04 36	الطارف	36
الأزهرية	متوسطة الأزهرية الجديدة	8903	الأزهرية	04 38	تيسمسيلت	38
حي 1300 مسكن جامعة – الوادي	متوسطة حي 1300 مسكن جامعة	8904	الوادي	01 39	الوادي	39
حي 970 مسكن – جامعة	متوسطة حي 970 مسكن جامعة	8905	جامعة	28 39		

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
تيازة	متوسطة الشهيد كربوب جلول	8906	تيازة	01 42	تيازة	42
عين الحجر – فوكة	متوسطة 19 مارس 1962	8907	فوكة	17 42		
حي بن هني – فوكة	متوسطة المجاهد المتوفي علان العربي	8908				
مسلمون	متوسطة الشهيد حماد محمد	8909	مسلمون	22 42		
حجرة النص	متوسطة المجاهد المتوفي بلميلود عبد الله	8910	حجرة النص	28 42		
مينار زارزة	متوسطة مینار زارزة الجديدة	8911	مينار زارزة	21 43	ميلة	43
سيدي خليفة	متوسطة الشهيد بن السعدي العيد	8912	سيدي خليفة	27 43		
الحي الجنوبي – مشرية	متوسطة حمدان خوجة	8913	مشرية	02 45	النعامة	45
قصر سيدي بوتخيل – عين الصفراء	متوسطة الفتح	8914	عين الصفراء	03 45		

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
حي مينا	متوسطة الشهيد عابد محمد	8915	غليزان	01 48	غليزان	48
حي الحساسنة	متوسطة المجاهد بن شعبان محمد	8916	مازونة	22 48		
حي 920 مسكن – حي سيدي مسعود – يلل	متوسطة حي 920 مسكن سيدي مسعود	8917	يلل	25 48		
حي سامطال – بن داود	متوسطة الشهيد عامر عامر عبد القادر بن قدور	8918	بن داود	35 48		

**الملحق الثاني**  
**قائمة المتوسطات الملغاة للسنة الدراسية 2019/2018**

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
تبسة	متوسطة علية معمر (تغلق مؤقتا إلى غاية ترميمها)	07359	تبسة	01 12	تبسة	12
العقلة	متوسطة العقلة الجديدة (الغلق النهائي)	03549	العقلة	13 12		
تيميزارت	متوسطة اماتوي محمد (هدمت)	00940	تيميزارت	08 15	تيزي وزو	15
ايت شفعة	متوسطة ايت شفعة (هدمت)	03613	ايت شفعة	13 15		
أكرو	متوسطة ناشف محمد (هدمت)	03612	أكرو	44 15		
بني زيكي	متوسطة حاجمي بلعيد (هدمت)	03616	بني زيكي	46 15		
آيت تودرت	متوسطة آيت تودرت الجديدة (تحول إلى ثانوية)	03925	آيت تودرت	67 15		
سيدي بلعباس	متوسطة جابر بن حيان (تلغى بصفة مؤقتة لإعادة تهيئتها)	01673	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	22

الملحق الثاني (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
قسنطينة	متوسطة درابلي علاوة. حي البير سابقا (تهدم لإعادة بنائها)	03779	قسنطينة	01 25	قسنطينة	25
الخروب	متوسطة حي 3000 مسكن المدينة الجديدة ماسينيسا (تحول إلى مدرسة ابتدائية)	08891	الخروب	06 25		
برج عمر إدريس	متوسطة الرائد برج عمر إدريس (تحول إلى إقامة للأساتذة)	02357	برج عمر إدريس	04 33	إيليزي	33
مسلمون	متوسطة الشهيد حمادن محمد القديمة (تهدم)	02798	مسلمون	22 42	تيازة	42
عين الصفراء	متوسطة الفتح القديمة (تهدم جزئيا)	03152	عين الصفراء	03 45	النعامة	45

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مرسوم تنفيذي رقم 20-44 مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020، يتضمن إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 4-99 و 143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، لاسيما المادة 82 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-01 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1435 الموافق 5 يناير سنة 2014 الذي يحدد كفاءات تسمية المؤسسات والأماكن والمباني العمومية أو إعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-370 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1441 الموافق 28 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-01 المؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1441 الموافق 2 جانفي سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2018-2019، الثانويات المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

**المادة 2 :** تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 2018-2019، الثانويات المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 11 فبراير سنة 2020.

الوزير الأول  
عبد العزيز جراد

**الملحق الأول**  
**قائمة الثانويات المنشأة للسنة الدراسية 2019/2018**

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	01 02	الشلف	8919	ثانوية الشهيد بشروقي أحمد	لالة عودة - الشلف
				8920	ثانوية الشهيد بسكري محمد	حي بن سونة - الشلف
		29 02	تجنة	8921	ثانوية الشهيد حباشي عبد القادر	تجنة مركز
03	الأغواط	01 03	الأغواط	8922	ثانوية ميموني عبد القادر	حي 800 مسكن - الأغواط
04	أم البواقي	23 04	عين فكرون	8923	ثانوية بكوش الدراجي	عين فكرون
05	باتنة	52 05	شير	8924	ثانوية شير	شير
12	تبسة	01 12	تبسة	8925	ثانوية المجاهد بوكوبة	حي أول نوفمبر - تبسة
		02 12	بئر العاتر	8926	ثانوية الشهيد عمر على بن رابح	حي الجيني - بئر العاتر
13	تلمسان	01 13	تلمسان	8927	ثانوية الكدية	تلمسان
14	تيارت	26 14	توسنينة	8928	ثانوية توسنينة مركز	توسنينة

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
تيزي وزو	ثانوية واد فالي الجديدة	8929	تيزي وزو	01 15	تيزي وزو	15
فريقات	ثانوية فريقات	8930	فريقات	14 15		
آيت تودرت	ثانوية آيت تودرت	8931	آيت تودرت	67 15		
درقانة - برج الكيفان	ثانوية درقانة الجديدة	8932	برج الكيفان	30 16	الجزائر-شرق	16
الروبية	ثانوية الروبية الجديدة	8933	الروبية	38 16		
19 شارع طرابلس- حسين داي	ثانوية مالك بن نبي	8934	حسين داي	17 16	الجزائر-وسط	16
موقع 10000 مسكن بيع بالإيجار - المعالمة	ثانوية سيدي عبد الله الجديدة	8935	المعالمة	46 16	الجزائر-غرب	
سيدي زروق - سيدي معروف	ثانوية راشدي محمد بن براهيم	8936	سيدي معروف	10 18	جيجل	
وادي البارد	ثانوية وادي البارد	8937	وادي البارد	57 19	سطيف	19
الطاية	ثانوية الطاية	8938	الطاية	58 19		



الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
يوب	ثانوية حشمان محمد	8939	يوب	06 20	سعيدة	20
حي 600 مسكن - سيدي بلعباس	ثانوية الشاذلي بن جديد	8940	سيدي بلعباس	01 22	سيدي بلعباس	22
تاملوكة	ثانوية وشام مسعود	8941	تاملوكة	05 24	قالمة	24
خزارة	ثانوية الشهيد أحمد براغثة	8942	خزارة	15 24		
حي شعاب الرصاص - قسنطينة	ثانوية الشهيدة بن قاجة فاطمة الزهراء	8943	قسنطينة	01 25	قسنطينة	25
حي بكيرة العليا - حامة بوزيان	ثانوية الشهيد مرزوق رايح	8944	حامة بوزيان	02 25		
حي جلولية - حامة بوزيان	ثانوية المجاهد المتوفي حميدة اسماعيل	8945				
أولاد إبراهيم	ثانوية أولاد إبراهيم	8946	أولاد إبراهيم	12 26	المدية	26
سدراية	ثانوية الشهيد رايح درموش	8947	سدراية	61 26		

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
ختوتي سد الجير	ثانوية الفقيه أبو العباس الونشريسي	8948	ختوتي سد الجير	32 28	المسيلة	28
البرمة	ثانوية الشهيد بوغزالة محمد صالح	8949	البرمة	21 30	ورقلة	30
حي بلقايد - بئر الجير	ثانوية المجاهد بلبشير أحمد	8950	بئر الجير	03 31	وهران	31
الشهايرية عين البيبة	ثانوية الشهيد بن نعوم بن زرقة	8951	عين البيبة	26 31		
الشقيق	ثانوية سماحي محمد	8952	الشقيق	17 32	البيضاء	32
حي إفري - جانت	ثانوية عمر بن الخطاب	8953	جانت	02 33	إيليزي	33
العيون	ثانوية بشاينية محمد الطاهر بن عبد الرحمن	8954	العيون	07 36	الطارف	36
حي القطب الجامعي 1300 مسكن - الوادي	ثانوية المجاهد بن عون لخضر	8955	الوادي	01 39	الوادي	39

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
الحي الجديد 340 مسكن طريق فرنقل - خنشلة	ثانوية الشهيد مصاص رابح بن بلقاسم	8956	خنشلة	01 40	خنشلة	40
المنطقة العمرانية الجديدة - عدل - خنشلة	ثانوية الشهيد حصروري محمد الطيب بن ابراهيم	8957				
طريق عين البيضاء - خنشلة	ثانوية خنشلة الجديدة	8958				
الحدادة	ثانوية كشريد محمد صالح بن محمد	8959	الحدادة	10 41	سوق أهراس	41
بورقبة	ثانوية المجاهد المتوفي محمد نكاي	8960	بورقبة	05 42	تيزازة	42
850 مسكن - حجوط	ثانوية المجاهد المتوفي حوايجي جيلالي	8961	حجوط	08 42		
بني ميلك	ثانوية المجاهد المتوفي علي شريف المدعو زوبير	8962	بني ميلك	27 42		

الملحق الأول (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
مينار زارزة مركز	ثانوية معركة مشتى جنان درعون	8963	مينار زارزة	21 43	ميلة	43
حي الفتح- مشرية	ثانوية أحمد بن بلة	8964	مشرية	02 45	النعامة	45
الحي الجنوبي - مشرية	ثانوية حمدان خوجة	8965				
قصدير	ثانوية قصدير	8966	قصدير	11 45		
حي الواجدة - حاسي القارة	ثانوية المجاهد المرحوم بكر اوي محمد بن محمد	8967	حاسي القارة	12 47	غرداية	47

**الملحق الثاني**  
**قائمة الثانويات الملغاة للسنة الدراسية 2018/2019**

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	01 02	الشلف	08920	ثانوية الشهيد بسكري محمد ( تحول إلى متوسطة )	حي بن سونة - الشلف
19	سطيف	01 19	سطيف	07509	ثانوية بويمة عمار - شوف لكداد (تحول مؤقتا إلى متوسطة)	سطيف
		28 19	عين أولمان	04626	ثانوية بن نويوة عبد القادر (تهدم لإعادة بنائها)	عين أولمان مركز
24	قالمة	15 24	خزارة	01797	ثانوية أحمد براغطة القديمة (تحول إلى متوسطة)	حي العصافير - خزارة
31	وهران	01 31	وهران	04833	ثانوية عدة عبد القادر (تحول إلى معهد لتكوين المعلمين)	2 شارع عدة عبدالقادر - وهران
33	إبليزي	02 33	جانت	02355	ثانوية عمر بن الخطاب (تحول إلى متوسطة)	حي إفري - جانت

الملحق الثاني (تابع)

العنوان	تسمية المؤسسة	رقم التعريف الوطني	البلدية	رمز البلدية	الولاية	رمز الولاية
بالقرب من حي 200 مسكن - تيسمسيلت	ثانوية أحمد بن يحيى الونشريسي (تهدم)	03857	تيسمسيلت	01 38	تيسمسيلت	38
برج بونعامة	ثانوية ساردو عبد القادر (تهدم)	02564	برج بونعامة	02 38		
مينار زارزة	ثانوية معركة مشتة جنان درعون (تحول إلى متوسطة)	05083	مينار زارزة	21 43	ميلة	43
الحي الجنوبي - مشربية	ثانوية حمدان خوجة القديمة (تحول إلى متوسطة)	02946	مشربية	02 45	النعامة	45

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مرسوم تنفيذي رقم 20-17 مؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 27 جانفي سنة 2020، يتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2020.

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 4-99 و143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 19-14 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن قانون المالية لسنة 2020،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-370 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1441 الموافق 28 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-01 المؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1441 الموافق 2 جانفي سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى :** توزع الاعتمادات المقدّر مبلغها بسبعمئة وأربعة وعشرين مليارا وستمئة وواحد وثمانين مليوناً وسبعمئة وثمانية آلاف دينار (724.681.708.000 د.ج) والمخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2020، طبقاً للجدول الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 2 :** يكلف وزير المالية ووزير التربية الوطنية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 27 جانفي سنة 2020.

الوزير الأول

عبد العزيز جراد

**الجدول الملحق**  
**الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية لسنة 2020**  
**من ميزانية التسيير والموزعة بالترتيب في كل باب**

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<b>الفرع الأول</b>	
	<b>فرع وحيد</b>	
	<b>الفرع الجزئي الأول</b>	
	<b>المصالح المركزية</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الأول</b>	
	<b>الموظفون – مرتبات العمل</b>	
200.000.000	الإدارة المركزية – الراتب الرئيسي للنشاط.....	01-31
202.000.000	الإدارة المركزية – التعويضات والمنح المختلفة	02-31
	الإدارة المركزية – المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	03-31
27.000.000		
429.000.000	مجموع القسم الأول	
	<b>القسم الثاني</b>	
	<b>الموظفون – المعاشات والمنح</b>	
350.000	الإدارة المركزية – ريع حوادث العمل.....	01-32
350.000	مجموع القسم الثاني	
	<b>القسم الثالث</b>	
	<b>الموظفون-التكاليف الاجتماعية</b>	
2.000.000	الإدارة المركزية – المنح العائلية.....	01-33
120.000	الإدارة المركزية – المنح الاختيارية.....	02-33
101.500.000	الإدارة المركزية – الضمان الاجتماعي.....	03-33
11.262.000	الإدارة المركزية – المساهمة في الخدمات الاجتماعية.....	04-33
114.882.000	مجموع القسم الثالث	
	<b>القسم الرابع</b>	
	<b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
14.250.000	الإدارة المركزية – تسديد النفقات.....	01-34
1.280.000	الإدارة المركزية – الأدوات والأثاث.....	02-34
3.200.000	الإدارة المركزية – اللوازم.....	03-34
11.305.000	الإدارة المركزية – التكاليف الملحقة.....	04-34



الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
410.000	الإدارة المركزية - الأليسة.....	05-34
	الإدارة المركزية - الموظفون المتعاونون	42-34
1.000.000	..... تسديد النفقات	
3.200.000	الإدارة المركزية - حظيرة السيارات.....	90-34
250.000	الإدارة المركزية - الإيجار.....	92-34
	الإدارة المركزية - النفقات القضائية -	97-34
	نفقات الخبرة - التعويضات المترتبة على	
700.000	..... الدولة	
35.595.000	مجموع القسم الرابع	
	<b>القسم الخامس</b>	
	<b>أشغال الصيانة</b>	
5.500.000	الإدارة المركزية - صيانة المباني.....	01-35
5.500.000	مجموع القسم الخامس	
	<b>القسم السادس</b>	
	<b>إعانات التسيير</b>	
400.000.000	إعانة للمدرسة الدولية الجزائرية بفرنسا.....	01-36
15.000.000.000	إعانات لمؤسسات التعليم الأساسي.....	21-36
	إعانات لمؤسسات التعليم الأساسي - نفقات	22-36
	تسيير وحدات الكشف والمتابعة للصحة	
129.000.000	..... المدرسية	
9.500.000.000	إعانات لمؤسسات التعليم الثانوي والتقني...	31-36
	إعانات لمؤسسات التعليم الثانوي والتقني -	32-36
	نفقات تسيير وحدات الكشف والمتابعة	
100.000.000	..... للصحة المدرسية	
	إعانات للمعاهد الوطنية لتكوين موظفي	35-36
858.000.000	..... قطاع التربية الوطنية	
	إعانة للمعهد الوطني لتكوين مستخدمي	39-36
100.000.000	..... التربية وتحسين مستواهم	
	إعانات لمؤسسات التعليم الأساسي للطورين	43-36
181.529.000	..... الأول والثاني ذات الأقسام الداخلية	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
287.000.000	إعانة للديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار.....	49-36
800.000.000	إعانة للديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد.....	51-36
178.200.000	إعانة لمركز التموين وصيانة التجهيزات والوسائل التعليمية.....	53-36
2.850.000.000	إعانة للديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.....	58-36
105.000.000	إعانة للمركز الوطني للوثائق البيداغوجية..	59-36
45.000.000	إعانة للمركز الوطني للتربية والتكوين.....	60-36
34.000.000	إعانة للمركز الوطني البيداغوجي واللغوي لتعليم تمازيغت.....	61-36
205.000.000	إعانة للمركز الوطني لإدماج الابتكارات البيداغوجية وتنمية تكنولوجيا الإعلام والاتصال في التربية.....	62-36
30.772.729.000	مجموع القسم السادس	
	<b>القسم السابع</b>	
	<b>النفقات المختلفة</b>	
3.500.000	الإدارة المركزية – المؤتمرات والملتقيات...	01-37
1.500.000	الإدارة المركزية – الدراسات.....	03-37
1.000.000	نفقات تسيير المجلس الوطني للتربية والتكوين.....	05-37
138.490.000	نفقات تسيير المجلس الوطني للبرامج.....	07-37
2.000.000	نفقات متعلقة بمتابعة وتقييم إصلاح المنظومة التربوية.....	08-37
7.290.000	نفقات المشاركة في قمة البرنامج العالمي لمتابعة استيعاب التلاميذ (PISA).....	11-37
153.780.000	مجموع القسم السابع	
31.511.836.000	مجموع العنوان الثالث	

الجدول الملحق (تابع)

الإعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
5.000.000	<b>العنوان الرابع</b> <b>التدخلات العمومية</b> <b>القسم الثاني</b> <b>النشاط الدولي</b>	
5.000.000	نفقات تسيير اللجنة الوطنية لليونيسكو..... مجموع القسم الثاني	51-42
80.000.000	<b>القسم الثالث</b> <b>النشاط التربوي والثقافي</b>	
400.000.000	الإدارة المركزية – نفقات التكوين قصير المدى في الجزائر وفي الخارج وتحسين المستوى لمستخدمي التربية الوطنية.....	02-43
2.900.000.000	النشاط التربوي لفائدة المهاجرين.....	43-43
3.380.000.000	تخصيص للديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار للتكفل بجهاز الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية..... مجموع القسم الثالث	49-43
84.000.000	<b>القسم الرابع</b> <b>النشاط الاقتصادي – التشجيعات والتدخلات</b>	
84.000.000	مساهمة للمعهد الوطني للبحث في التربية..... مجموع القسم الرابع	01-44
3.469.000.000	مجموع العنوان الرابع	
34.980.836.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	

الجدول الملحق (تابع)

الإعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<b>الفرع الجزئي الثاني</b> <b>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الأول</b> <b>الموظفون - مرتبات العمل</b>	
5.200.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الراتب الرئيسي للنشاط.....	11-31
6.800.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة.....	12-31
540.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي ...	13-31
12.540.000.000	مجموع القسم الأول	
	<b>القسم الثاني</b> <b>الموظفون - المعاشات والمنح</b>	
2.200.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - ريع حوادث العمل.....	11-32
459.134.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - معاش الخدمة والأضرار الجسدية.....	12-32
461.334.000	مجموع القسم الثاني	
	<b>القسم الثالث</b> <b>الموظفون - التكاليف الاجتماعية</b>	
140.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11-33
3.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي.....	13-33
346.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المساهمة في الخدمات الاجتماعية.....	14-33
3.486.000.000	مجموع القسم الثالث	

الجدول الملحق (تابع)

الإعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
160.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – تسديد النفقات.....	11-34
32.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – الأدوات والأثاث....	12-34
36.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – اللوازم.....	13-34
86.700.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – التكاليف الملحقة.....	14-34
3.960.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – الألبسة.....	15-34
13.600.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – حظيرة السيارات....	91-34
1.700.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – الإيجار.....	93-34
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – النفقات القضائية – نفقات الخبرة – التعويضات المترتبة على الدولة.....	98-34
2.500.000		
336.460.000	مجموع القسم الرابع	
	<b>القسم الخامس</b> <b>أشغال الصيانة</b>	
55.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – صيانة المباني.....	11-35
55.000.000	مجموع القسم الخامس	
16.878.794.000	مجموع العنوان الثالث	
	<b>العنوان الرابع</b> <b>التدخلات العمومية</b>	
	<b>القسم الثاني</b> <b>النشاط الدولي</b>	
184.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – النشاط التربوي الاستثنائي للمؤسسات التربوية.....	12-42
184.000.000	مجموع القسم الثاني	
	<b>القسم الثالث</b> <b>النشاط التربوي والثقافي</b>	
1.100.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – التحسين المستمر للمستوى، المنظم على المستوى الولائي – نفقات التكوين ما قبل الترقية ونفقات الامتحانات.....	04-43
49.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – تشجيع التكوين أثناء الخدمة وعن بعد لمعلمي التعليم الابتدائي.....	64-43
1.149.000.000	مجموع القسم الثالث	

الجدول الملحق (تابع)

الإعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<b>القسم السادس</b>	
	<b>النشاط الاجتماعي – المساعدة والتضامن</b>	
9.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – منحة مدرسية خاصة لفائدة التلاميذ المعوزين.....	04-46
6.706.250.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – تسديد النفقات الخاصة بمجانبة الكتاب المدرسي لفائدة التلاميذ المعوزين.....	05-46
51.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – اقتناء معدات طبية صغيرة ومواد صيدلانية للمدارس الابتدائية.....	06-46
25.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – نفقات حملات التحسيس من أجل الوقاية الصحية في الوسط المدرسي.....	08-46
15.782.250.000	مجموع القسم السادس	
17.115.250.000	مجموع العنوان الرابع	
33.994.044.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
	<b>الفرع الجزئي الثالث</b>	
	<b>مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الأول</b>	
	<b>الموظفون – مرتبات العمل</b>	
155.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي – الراتب الرئيسي للنشاط.....	21-31
202.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الأساسي – التعويضات والمنح المختلفة..	22-31
20.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الأساسي – المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	23-31
55.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الثانوي والتقني – الراتب الرئيسي للنشاط	31-31

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
71.000.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الثانوي والتقني – التعويضات والمنح المختلفة.....	32-31
13.500.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الثانوي والتقني – المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	33-31
516.500.000.000	مجموع القسم الأول	
	<b>القسم الثالث</b>	
	<b>الموظفون – التكاليف الاجتماعية</b>	
2.648.763.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الأساسي – المنح العائلية.....	21-33
89.250.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الأساسي – الضمان الاجتماعي.....	23-33
10.892.912.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الأساسي – المساهمة في الخدمات الاجتماعية.....	24-33
940.645.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الثانوي والتقني – المنح العائلية.....	31-33
31.500.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الثانوي والتقني-الضمان الاجتماعي.....	33-33
3.974.508.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – مؤسسات التعليم الثانوي والتقني-المساهمة في الخدمات الاجتماعية.....	34-33
139.206.828.000	مجموع القسم الثالث	
655.706.828.000	مجموع العنوان الثالث	
655.706.828.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث	
724.681.708.000	مجموع الفرع الأول	
724.681.708.000	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية.....	

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية  
المركز الولائي للتوزيع والنشر البيداغوجي  
ولاية: .....

## بطاقة اشتراك

أنا الممضي أسفله أطلب الاشتراك في النشرة الرسمية للتربية الوطنية للسنة  
المدنية 20.... حسب المعلومات التالية:

- . الاسم : .....
- . اللقب : .....
- . العنوان : .....
- . الهاتف : .....
- . عدد النسخ : .....

يرفق هذا الطلب بصك بريدي قيمته 200 دج.

الإمضاء